

قرار رقم ٤٦/١
تنظيم وتحديد أنواع ومعدات الصيد البحري

ان وزير الزراعة،
بناء على المرسوم رقم ٢٨٣٩ تاريخ ٢٠٠٩/١١/٩ (تشكيل الحكومة)،
بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٦ تاريخ ١٩٩٤/٦/٢٠ (تنظيم وزارة الزراعة)،
بناء على القانون الصادر بالقرا رقم ٢٧٧٥ تاريخ ١٩٢٩/٩/٢٨ المتعلق بمراقبة الصيد البحري الساحلي،
ولما كانت الثروة السمكية في المياه الإقليمية اللبنانية تتعرض لاستنزاف حاد بسبب الصيد الجائر،
وللمحافظة على استدامة المخزون السمكي،
بناء على مطالعة مديرية التنمية الريفية والثروات رقم ٧/١٢٠٠ تاريخ ٧/٧/٢٠١٠،
بناء على اقتراح مدير عام الزراعة بالإنابة،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: استعمال شباك السردين (اللوزة):

١. يحدد علو شباك السردين (اللوكس) بـ ٢٥ قامة كحد أقصى.
٢. يمنع استعمال هذه الشباك على أعماق تقل عن ٢٠ قامة.
٣. يمنع استعمال شباك أسردين من شروق الشمس حتى غروبها.
٤. يسمح باستعمال أربع حاملات أضواء (لومين) فقط لكل مصلحة سردين، على أن لا تتعدى قوة كل ضوء ٥٠٠ وات، ويكتب عليها اسم المركب الأم ورقمه.
٥. يمنع استعمال مولدات الكهرباء في عمليات الإضاءة كلياً.
٦. يمنع استعمال هذه الشباك من ١ كانون الثاني ولغاية ١٥ نيسان من كل عام ليلاً ونهاراً.

المادة الثانية: الشباك الثابتة:

١. يمنع استعمال الشباك الثابتة إذا كانت أصغر عين فيها يقل قياسها عن ٢٠ ملم من كل جانب وذلك ضمن مهلة ثلاثة أشهر كحد أقصى تلي تاريخ صدور هذا القرار.
٢. يجب ان يفوق قياس عيون الطباق الجانبية في الشباك ذات الثلاث طباق ثلاث مرات على الأقل قياس عيون الشبكة الرئيسية.
٣. يمنع ترك هذه الشباك لمدة تزيد عن ١٨ ساعة متواصلة في المياه.

رئيس الوزارة

المادة الثالثة: تحديد مناطق الصيد:
يمنع منعاً باتاً استعمال كل معدات الصيد على مسافة تقل عن ٥٠٠ م من الشاطئ أو الخلجان أو الثغور أو المؤسسات أو المنشآت العامة والخاصة، باستثناء الصيد مترجلاً بواسطة قسبة ذات صنارتين.

المادة الرابعة: بنادق الصيد المائي:
يسمح باستعمال بنادق الصيد المائي دون استعمال آلات الغوص مهما كان نوعها.

المادة الخامسة: جاروفة البر:
يمنع منعاً باتاً استعمال جاروفة البر.

المادة السادسة: الكمبريسور:
يمنع منعاً باتاً استعمال الكمبريسور وتعتبر التراخيص المعطاة سابقاً بحكم الملغاة.

المادة السابعة: يلغى كل نص مخالف له. يهون هذا القرار.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار ويعمل به فور صدوره.

تبلغ نسخة الى :

- وزارة الداخلية والبلديات
- وزارة الدفاع الوطني
- وزارة البيئة
- الجريدة الرسمية (للتفضل بالنشر)
- نقابات وتعاونيات صيادي الأسماك
- مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية
- المصالح الإقليمية
- المحفوظات

رأه

بيروت في : ١٥ - ٧ - ٢٠١٠

وزير الزراعة

د. حسين الحاج حسن

